

دولة الإمارات العربية المتحدة
جامعة الوصل

مجلّة جامعة الوصل

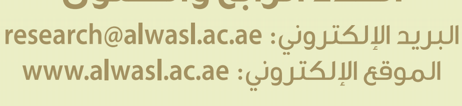
متخصصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية

مجلّة علمية محكَّمة - نصف سنويَّة

(صدر العدد الأول في 1410 هـ - 1990 م)

ISSN 2791-2949 (Online)

العدد الرابع والستون
البريد الإلكتروني: research@alwasl.ac.ae
الموقع الإلكتروني: www.alwasl.ac.ae





64



ذوالقعدة - يونيو
1443 هـ / 2022 م



مَجَلَّةُ جامعة الوصل

متخصصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية

مجلة علمية محكَّمة - نصف سنويَّة

تأسست سنة ١٩٩٠ م
العدد الرابع والستون
ذوالقعدة ١٤٤٣ هـ - يونيو ٢٠٢٢ م

المشرف العام

أ. د. محمــد أحمد عبدالرحمن
مدير الجامعة

رئيس التَّحرير

أ. د. خالد توكال

نائب رئيس التَّحرير

د. لطيفة الحمادي

أمين التَّحرير

د. شريف عبد العليم

ردمد: ٢٩٤٩-٢٧٩١ (Online)
المجلة مفهرسة في دليل أولريخ الدولي للدوريات تحت رقم ١٥٧٠١٦
البريد الإلكتروني: awuj@alwasl.ac.ae, research@alwasl.ac.ae

أعضاء هيئة التَّحرير

أ. د. إياد إبراهيم – الإمارات

أ.د. مختار مرزوق – مصر

أ. د. مصطفى لهلالي – بريطانيا

أ.د. فائزة القاسم – فرنسا

أ.د. سعيد يقطين – المغرب

أ.د. جودة مبروك – مصر

أ.د. حسن عواد السريحي – السعودية

د. عبد الخالق عزاوي – أمريكا

د. أحمد بشارات – الإمارات

د. عبد الناصر يوسف – الإمارات

لجنة الترجمة: أ.صالح العزام، أ.داليا شنواني، أ.مجدولين الحمد
د. محمد جمال

الهيئة العلمية الاستشارية للمجلّة

أ. د. صلاح فضل

جامعة عين شمس – رئيس مجمع اللغة العربية – القاهرة

أ. د. قطب الريسوني

جامعة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة

أ. د. بن عيسى بطاهر

جامعة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة

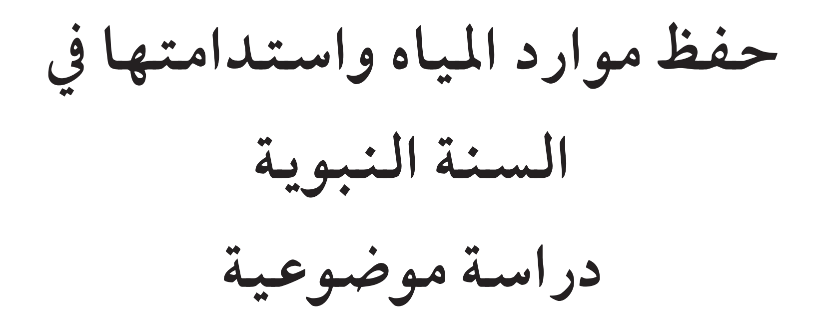
أ. د. صالح بن محمد صالح الفوزان

جامعة الملك سعود – الرياض – المملكة العربية السعودية

أ. د. جميلة حيدة

جامعة وجدة – المملكة المغربية

المحتويـــــــــــات



حفظ موارد المياه واستدامتها في السنة النبوية دراسة موضوعية

Conservation and Sustainability of Water Resources in the Prophetic Sunah (Objective Study)

د. نورة بنت عبد الله الغملاس

جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز بالخرج –المملكة العربية السعودية

Dr. Nourah Abdullah Al-Ghimlas

Prince Sattam Bin Abdul Aziz University in
Al-Kharj Saudi Arabia Kingdom

https://doi.org/10.47798/awuj.2022.i64.05

تاريخ تسلم البحث 2021/6/15 - وصدر خطاب القبول 2021/10/26





ملخص البحث

لقد كانت توجيهات النبي ﷺ في حفظ الماء واستدامته بمثابة وثيقة لتحقيق الأمن المائي الذي ظل على مر العصور يشغل هاجس الشعوب، لا سيما وأنه ﷺ يتحدث من بيئة شحيحة بالموارد المائية، ولعل ذلك يكون الأقدر على رسم سياسة واستراتيجية دقيقة في استدامة موارد المياه.

وتكمن مشكلة البحث المحورية في الحاجة الماسة لوضع استراتيجية لاستدامة الموارد المائية، والإفادة من التوجيهات النبوية، وذلك بجمع الأحاديث النبوية الواردة فيه.

وتتمثل أبرز أهداف البحث في: بيان سياسة الحفاظ على الماء في السنة النبوية، وإبراز استراتيجية تنمية الموارد المائية في السنة النبوية.

واتبعت في البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي. وكان من أهم نتائج البحث: إن النبي ﷺ وضع استراتيجيات واضحة واقعية وشاملة وسهلة التطبيق للتعامل مع الأزمة المائية، مما يجعل تطبيقها كفيلا بالقضاء على الأزمة المائية العالمية.

كلمات مفتاحية: (السنة – البيئة - حفظ الماء- السيرة النبوية - الحديث النبوي).

Abstract

The directives of the Prophet, may Allah's prayers and peace be upon him, in the conservation and sustainability of water were a document to maintain water security, which throughout the ages has been a preoccupation of peoples, especially since he speaks from a scarce environment with water resources, and perhaps this is to be the best able to formulate an accurate policy and strategy in the sustainability of water resources.

The central research problem lies in the urgent need to develop a strategy for the sustainability of water resources, and to benefit from the prophetic directives by collecting the hadiths contained therein.

Perhaps the most important objectives of the research are: A statement of the policy of water conservation in the Prophetic Sunnah. As well as highlighting the strategy for the development of water resources in the Sunnah, and followed the inductive and analytical method in the research.

One of the most important results of the research: that the Prophet, may Allah's prayers and peace be upon him, had developed clear, realistic, comprehensive and easy-to-apply strategies to deal with the water crisis, which makes the application of the Prophet's strategy, may Allah's prayers and peace be upon him, in the development of water resources sufficient to eliminate the global water crisis.

Keywords: (Sunnah, environment, water conservation, prophetic Sunnah, prophetic Hadith).



المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد..

فإن الله تعالى أرسل نبينا محمدا ﷺ مبشرا وهاديا ونذيرا، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة:١٢٨].

وقد تمثل حرصه ﷺ على أمته في صور شتى، ومن صور هذا الحرص ما وُجد في أحاديثه من توجيهات دالة على أهمية الحفاظ على البيئة من حولنا، ومن أهم مظاهر البيئة الوثيقة الصلة بالحياة: الماء، قال تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنبياء:٣٠].

ولقد كانت توجيهاته ﷺ بمنزلة وثيقة لتحقيق استدامة موارد المياه؛ الأمر الذي ظل على مر العصور يشغل هاجس الشعوب، لا سيما وأنه ﷺ يتحدث من بيئة شحيحة بالموارد المائية، ولعل ذلك يكون هو الأقدر على وضع خطة محكمة في ذلك.

ولما كانت هذه الأحاديث قد تضمنت توجيهات عميقة رسمت بوضوح استراتيجية دقيقة في تحقيق استدامة موارد المياه، أحببت أن أسطر في هذا البحث شيئًا من هذه الأحاديث، لعلي أسهم -ولو بالقليل- في توضيح فقه هذه الأحاديث، وما حوته من توجيهات معجزة - لم يسبق - إليها لتكون مصدرا لكل مستفيد في رسم خطة لتحقيق حفظ واستدامة موارد المياه.

موضوع البحث: (حفظ موارد المياه واستدامتها في السنة النبوية، دراسة موضوعية).

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث المحورية في وجود عدد لا بأس به من الأحاديث النبوية الشريفة التي ناقشت موضوع موارد المياه، والحفاظ عليها، واستدامتها، مما يجعل جمعها، وبيانها حاجة ملحة للاستفادة منها، في وضع الاستراتيجيات المهمة لاستدامة هذه الموارد.

ولعل أهم سؤال يجيب عليه البحث هو:

(كيف اعتنت السنة النبوية بحفظ موارد المياه واستدامتها؟)

حدود البحث: سأقتصر في هذا البحث على الأحاديث النبوية المقبولة الواردة في حفظ موارد الماء واستدامتها.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى عدة أمور منها:

١- جمع الأحاديث الواردة في حفظ الماء ودراستها.

٢- بيان سياسة الحفاظ على الماء في السنة النبوية.

٣- إبراز استراتيجية تنمية الموارد المائية في السنة النبوية.

أهمية البحث: تبرز أهمية البحث من خلال توضيح أهم المرتكزات التي قامت عليها سياسة النبي ﷺ في تحقيق حفظ موارد المياه واستدامتها؛ مما يسهم في رسم سياسة واضحة لحفظها واستدامتها في ضوء السنة النبوية.

منهج البحث: المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء الأحاديث الواردة في الماء.

المنهج التحليلي: بتحليل ما دلت عليه هذه الأحاديث من حكم وأحكام مما لها صلة بموضوع البحث.

الدراسات السابقة: من خلال الاطلاع على فهارس المكتبات ومراكز البحث وعلى أهم الرسائل العلمية والأطروحات والدراسات والبحوث المحكمة ذات الصلة بالموضوع؛ وجدت دراسات عدة؛ أهمها:

١- المياه أهميتها، أحكامها، مشكلاتها، كيفية علاجها في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة، إبراهيم أبو العدس، رسالة ماجستير، جامعة ال البيت؛٢٠٠٧م.

(وقد تناولت الدراسة الأحكام الفقهية للمياه من حيث: أقسامها، وطهارتها، وكيفية الانتفاع بها، وتحدث عن مصادر التلوث، وأهمية حماية مصادر الماء، وتحدث عن الإسراف في استخدام الماء وضرورة الترشيد في استخدامه. والغالب على الدراسة بحث الأحكام الفقهية في الموضوع).

٢- الهدي النبوي في حماية الماء من التلوث، وأثره في المحافظة على البيئة، علي مصطفى علي القضاة، بحث محكم منشور في مجلة الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد ٤٦، العدد١، ٢٠١٩م.

(وقد تناولت الدراسة بيان توجيهات السنة النبوية في المحافظة على صحة الإنسان، والكائنات الأخرى من خلال البيئة المائية، وحمايتها من التلوث، من خلال دراسة الأحاديث النبوية المبينة لوسائل حماية الماء من التلوث، والداعية للمحافظة عليه).

٣- سلوك التعامل مع نعمة الماء في ضوء السنة المطهرة، الدكتور نادي عبد الله محمد، بحث محكم منشور، مجلة جامعة الأزهر، العدد ٣٠، ١٤٢٧هـ.

(وقد تناولت الدراسة السلوك الإنساني مع الماء من حيث آداب التعامل والاستعمال، حيث شملت مقومات الأمن المائي في السنة، والتحذير من الإسراف في الماء وتلويثه، وكذلك الترغيب في توفيره).

٤- المنهج النبوي في تعزيز السلوك الإيجابي تجاه البيئة، عادل عبد الرشيد عبد الرزاق، بحث محكم منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد١٤ العدد ١، ١٤٣٨هـ.

(وقد تناولت الدراسة ابراز معالم المنهج النبوي في تعزيز السلوك الإيجابي تجاه البيئة ومكوناتها، والدعوة إلى إعادة الإفادة من هذا المنهج في الواقع المعاصر).

خطة البحث: وقد رسمت لنفسي خطة أسير عليها في هذا البحث:

يتكون البحث من مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

فأما المقدمة فقد جعلتها مفتاحًا للبحث، تشتمل على (موضوع البحث ومشكلته، وأهميته، وحدوده، وأهدافه، وخطته).

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في الحفاظ على الماء وصيانته.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في النهي عن الإسراف في الماء.

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في تقنين الماء في العبادات.

المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في استحداث موارد مائية.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

اسأل الله العلم النافع، والعمل الصالح، وأن يكتب لهذا العمل القبول.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وأصحابه أجمعين.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في الحفاظ على الماء وصيانته

انبثقت سياسة النبي ﷺ في الحفاظ على الماء من الوحي العظيم؛ استشعارا لأهمية الماء، وأنه عصب الحياة الذي لا تقوم إلا به، فمضى ﷺ قُدماً في رسم سياسة لأمَته في الحفاظ على الماء، لا سيما وهو يعيش في بيئة شحيحة بالموارد المائية.

فعن معاذ بن جبل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: (اتَّقُوا المَلاعِنَ الثلاثةَ: البَرازَ في المَوَارِدِ، وقارِعَةِ الطَرِيقِ، والظِّلِّ)[1].

إن الحفاظ على موارد المياه وحمايتها من مصادر التلوث هو الركيزة الأساسية في التخطيط لحفظ الماء، فهذا الحديث ليس لبيان آداب قضاء الحاجة فقط، بل هو وثيقة أساسية في الحفاظ على موارد المياه وحمايتها من التلوث، فالنبي ﷺ في هذا الحديث يؤسس لقاعدة عظيمة تهدف إلى الحفاظ على الماء وحمايته من مصادر التلوث، فيبين ﷺ أن إيذاء الناس بتلويث مصادر المياه يوجب اللعن، ومعلوم أن اللعن أمره خطير، فلم يكن ﷺ ليستخدم هذه اللهجة الشديدة في الزجر والتحذير إلا لما يترتب على هذا التلوث من خسارة عظمى للثروة المائية، ومشاكل كبرى تؤدي لعدم الانتفاع بالماء، وتأثير ذلك على النظام البيئي.

وقد بين العلماء -رحمهم الله- أسباب تسميتها ب (الملاعن)، فذكر القرطبي -رحمه الله- أن تسميتها بالملاعن لأنها تجلب اللعن على فاعلها، وبين أن في ذلك (أي الملاعن الثلاثة) ضرراً عظيماً بالمسلمين؛ إذ يعرضهم للتنجيس؛ ويمنعهم من

١- رواه أبو داود في سننه كتاب الطهارة باب المواضع التي نهي عن البول فيها (١ / ٢١ / ح٢٦) وابن ماجه في سننه كتاب أبواب الطهارة وسننها باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق (١ / ٢١٨ / ح٣٢٨) و الحاكم في المستدرك (١ / ٢٧٣) من طريق أبي سعيد الحميري عن معاذ، والحديث مرسل لأن أبا سعيد لم يدرك معاذا كما ذكره أبو داود وابن حجر في التلخيص (١ / ٢٧٥) قال الحاكم: (وهَذا حَديثٌ صَحيحُ الإِسْنَاد، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ) وحسنه الألباني رحمه الله بشواهده، فقال كما في «الإرواء» (١ / ١٠٠): (لكنَ الحديث له شواهد يرقى بها إلى درجة الحسن على أقل الأحوال).

حقوقهم في الماء؛ والاستظلال؛ والمرور وغير ذلك. ويُفهم من هذا تحريم التخلي في كل موضع كان للمسلمين إليه حاجة؛ كمجتمعاتهم، وشجرهم المثمر- وإن لم يكن له ظل- وغير ذلك(١).

لقد كان هاجس حفظ الماء من الأمور التي أثارت اهتمام النبي ﷺ، فتوالت تنبيهاته في مناسبات شتى وبطرق مختلفة، لمواجهة التلوث الذي تتعرض له الثروة المائية؛ بحماية موارد الماء -وإن كانت قليلة- من إلقاء النفايات والقاذورات، مع ضرورة إزالة المواد المؤثرة على جودة المياه أو الحفاظ عليها، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: ((لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغتسل فيه))، ولفظ مسلم: ((ثم يغتسل منه))(٢). ولعل ذكره ﷺ للبول بوصفه أحد مصادر التلوث يقاس عليه غيره مما يسبب أذى وتلوثاً للماء(٣)، وقد جاء عنه ﷺ أيضا: ((لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب)) فقال (أي الراوي عن أبي هريرة): «كيف يفعل يا أبا هريرة؟» قال: (يتناوله تناولاً) (٤).

١- القرطبي، أحمد بن عمر، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين ديب وآخرين، دمشق، بيروت دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط١، ، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م. (١ / ٥٢٤).

٢- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء باب البول في الماء الدائم (١ / ٥٧ / ٢٣٩) ومسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب النهي عن البول في الماء الراكد(، (١ / ٢٣٥ / ٩٥) عن أبي هريرة.

٣- قال القاضي عياض في: إكمال المعلم بفوائد مسلم (القاضي عياض، عياض بن موسى اليحصبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، ، دار الوفاء للطباعة والنشر المنصورة ط٢، ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م). (٢ / ١٠٥) (النهي على طريق التنزيه والإرشاد إلى مكارم الأخلاق والاحتياط على دين الأمة، وهو في الماء القليل آكد منه في الكثير لإفساده له، بل ذكر بعضهم أنه على الوجوب فيه، إذ قد يتغيَّرُ منه ويفسد فيظن من مَرَّ به أن فساده لقراره أو مكثه، وكذلك يكثر تكرار البائلين في الكثير حتى يعتريه ذلك، فحمى ﷺ هذا العارض في الماء الذي أصله الطهارة بالنهى عن ذلك، وذكر البول فيه دليلٌ على ما يشابهه من الغائط وغيره).

٤- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب النهي عن البول في الماء الراكد(١ / ٢٣٦ / ٩٧) والنسائي في سننه كتاب الطهارة باب النهي عن اغتسال الجنب في الماء الدائم (١ / ١٢٤ / ٢٢٠) وابن ماجه في أبواب الطهارة باب الْجُنُبِ يَنْغَمِسُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ أَيُجْزِئُهُ (١ / ٣٨٢ / ٦٠٥) كلهم من طريق أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

فالماء الدائم والراكد[1] الذي لا يجري؛ كمياه الآبار والبرك والمستنقعات؛ يمثل ثروة مائية في البيئة الشحيحة بموارد المياه، ومن ثم فتعريض هذا الماء للتلوث بالفضلات كالبول ونحوه يعد هدرا لها، لذا جاء التوجيه الكريم بالمحافظة عليها، من هذا التلوث؛ ليس فقط لضمان طهوريته، فقد حسم النبي ﷺ هذا الأمر بقوله (الماء طهور لا ينجسه شيء)[2]، ، بل إنما أيضا لئلا تستقذره النفوس، وحماية للبيئة بشكل عام من ضرره، يقول الشيخ ابن بسام -رحمه الله-: (نهى النبي ﷺ عن البول في الماء الدائم، الذي لا يجرى كالخزانات والصهاريج والغدران في الفلوات والموارد التي يستسقي منها الناس؛ لئلا يلوثها عليهم ويكرهها؛ لأن هذه الفضلات القذرة سبب في انتشار الأمراض الفتاكة)[3].

ومن منطلق ترسيخ منهجه ﷺ في تقليل الهدر المائي، فإنه بين أن الماء إذا كان كثيراً وخالطته النجاسة لا تتأثر صلاحيته للاستخدام إلا إذا تغيرت خواصه[4]، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ، عن أبيه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الماءِ وما يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوابِّ

١- ذكر ابن حجر في فتح الباري (أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، - فتح الباري، ، تعليق: عبد العزيز بن باز، ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩٧هـ)(١ / ٣٤٧) أن الدائم والراكد مقابلان للجاري لكن الدائم الذي له نبع والراكد الذي لا نبع له، و فرق بينهما الشيخ ابن عثيمين في شرح بلوغ المرام (محمد بن صالح العثيمين، شرح بلوغ المرام، المكتبة الإسلامية للنشر، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م) فقال: (الماء الدائم: هو الماء الباقي الذي له ما يُغذّيه ولكنه لا يجري على وجه الأرض مثل: مياه الآبار. والماء الراكد: هو الماء الذي ليس له ما يُغذّيه ولا يجري على وَجْه الأرض مثل: مياه البرك والمستنقعات. وقد ذُكِر غير ذلك في الفرق بينهما).

٢- أخرجه أبوداود في سننه كتاب الطهارة باب في بئر بضاعة (١ / ٤٨ / ح٦٦) والترمذي في سننه أبواب الطهارة باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء، (١ / ١٢٢ / ح٦٦) والنسائي في سننه كتاب المياه باب ذكر بئر بضاعة (١ / ١٧٤ / ح٣٢٦) بطرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن رافع بن خَديج، عن أبي سعيد الخدري، والحديث حسنه الترمذي وصححه أحمد وابن معين وابن حزم كما ذكر ابن حجر في التلخيص الحبير (١ / ١٢٦).

٣- عبد الله بن عبد الرحمن البسام، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: محمد صبحي، مكتبة الصحابة، القاهرة، ط١٠، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م) (ص: ٢٢).

٤- قال ابن المنذر رحمه الله تعالى في الأوسط (محمد بن إبراهيم بن المنذر، الأوسط، تحقيق: ياسر كمال، دار الفلاح، ط ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م). (١ / ٢٦٠): (أجمع أهل العلم على أن الماء القليل أو الكثير إذا وقعت فيه نجاسة، فغيّرت النجاسة الماء؛ طعما، أو لونا، أو ريحا، أنه نجس ما دام كذلك، ولا يجزي الوضوء والاغتسال به).

والسِّباع، فقال: (إذا كانَ الماءُ قُلَّتَينِ لم يَحمِلِ الخَبَثَ)[1].

فالماء الذي ربما تعرض للتلوث باق على صلاحيته للاستخدام، ما لم تؤثر هذه الملوثات في خواصه، ولقد كان هذا حافزا للعلماء على التخطيط للإفادة من الماء الكثير الذي تلوث بالملوثات البيئية المتعددة، إذ يمكن التخلص منها بطرق عدة، لا سيما مع تنوع، طرق التعقيم، والتطهير الحديثة وتقدمها، فقد قرر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي، في دورته الحادية عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من يوم الأحد ١٣ رجب ١٤٠٩هـ الموافق ١٩ فبراير ١٩٨٩م، إلى يوم الأحد ٢٠ رجب ١٤٠٩هـ بعد مراجعة المختصين بالطرق الكيماوية، وما قرروه من أن التنقية تتم بإزالة النجاسة منه على مراحل أربع وهي: الترسيب، والتهوية، وقتل الجراثيم، وتعقيمه بالكلور، بحيث لا يبقى للنجاسة أثر في طعمه ولونه وريحه، وهم مسلمون عدول، موثوق بصدقهم وأمانتهم، - قرر

١- أخرجه أحمد في المسند (٨/ ٢١١/ ح٤٦٠٥) قال: حدثنا عبدة، قال: حدثنا محمد بن إسحاق. وفي (٨/ ٤٢٢/ ح٤٨٠٤) قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق. وأبو داود في سننه كتاب الطهارة باب ما ينجس الماء (١/ ٤٧/ ح٦٤) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل. قال: حدثنا حماد (ح) وحدثنا أبو كامل. قال: حدثنا يزيد بن زريع -حماد، يزيد - عن محمد ابن إسحاق. وابن ماجة في سننه الطهارة باب مقدار الماء الذي لا ينجس (١/ ٣٢٥/ ٥١٧) قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، قال حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا محمد بن إسحاق (ح) وحدثنا عمرو بن رافع، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن محمد بن إسحاق.

والترمذي في جامعه أبواب الطهارة باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء (١/ ١٢٣/ ٦٧) قال: حدثنا هناد، قال: حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق. وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٤٩/ ٩٢) قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، وموسى بن عبد الرحمن المسروقي، وأبو الأزهر، حوثرة بن محمد البصري قالوا: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا الوليد بن كثير.

كلاهما - ابن إسحاق، والوليد - عن محمد بن جعفر بن الزبير.

وأخرجه أحمد (٨/ ٣٧٤/ ٤٧٥٣) قال: حدثنا وكيع. وفي (١٠/ ١٠٠/ ٥٨٥٥) قال: حدثنا عفان. وأبو داود في سننه كتاب الطهارة باب ما ينجس الماء (١/ ٤٧/ ٦٥) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل. وابن ماجة في سننه الطهارة باب مقدار الماء الذي لا ينجس (١/ ٣٢٥/ ٥١٨) قال: حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع.

كلهم وكيع، وعفان، وموسى - قالوا: حدثنا حماد - هو ابن سلمة -، قال: أخبرنا عاصم بن المنذر.

كلاهما - ابن جعفر وعاصم - عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر. فذكره.

والحديث حسَّنهُ النوويُّ في «المجموع» (١/ ١١٢)، وابنُ تيمية في «الفتاوى» (٢١/ ٤١) وقال: (وأمَّا حديثُ القلتين فأكثرُ أهل العلم بالحديث على أنه حديثٌ حسنٌ يُحتجُّ به).

المجمع - (أن ماء المجاري إذا نُقي بالطرق المذكورة وما يماثلها، ولم يبق أثر في طعمه ولا في لونه ولا في ريحه؛ صار طهوراً، يجوز رفع الحدث وإزالة النجاسة به، بناء على القاعدة الفقهية التي تقول: إن الماء الكثير الذي وقعت فيه نجاسة يطهر بزوال هذه النجاسة منه، إذا لم يبق لها أثره فيه).

وهذا مما يفتح المجال اليوم للمختصين في علوم الموارد الحيوية وتقنياتها وإدارتها؛ للبحث عن وسائل وطرق لاستغلال هذه المياه بشكل فعال وإدارتها بشكل أمثل. كما يجب تحديد تقنيات مناسبة، وتقييمها، ونقلها، وتطويعها لتحقيق الإفادة المثلى من هذه المياه في أغراض مقبولة تخفف العبء على كاهل الدول، وبخاصة الشحيحة بالماء، واقتصار توفير الموارد المائية العذبة على الشرب ونحوه.

واستكمالا لمراحل التخطيط في الحفاظ على الماء، فقد تجاوز النبي ﷺ حدود زمانه ومكانه في التخطيط للإفادة من الماء؛ ففي حديث أَنَس بْن مَالك -رضي الله عنه-: (أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا) قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةً، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظِّرَابِ[1]

١- الآكامِ: الموضع الذي هو أشد ارتفاعا مما حوله، وهو غليظ لا يبلغ أن يكون حجرا، والآكام أَصْغَر من الظرابِ، والظرابِ: جمع ظرب، وهو من الحجارة النابت الأصل الحديد الطرف. وقال في النهاية: (الظِّرَاب: الجِبَال الصِّغار، واحدُها: ظَرِب بوزْن كَتِف).
النهاية في غريب الحَديث والأثر (٣/ ١٥٦) غَريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/ ٣٣٣) مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٦٠٤) لسان العرب (١٢/ ٢١).

وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ)، قَالَ: فَأَقْلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ، قَالَ شَرِيكٌ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ:(مَا أَدْرِي)[١].

ربما اقتضى الحال في هذا الموقف أن يدعو ﷺ بوقف المطر[٢]، ولكنه ﷺ لبعد نظره وحسن تخطيطه دعا بما يقتضي رفع الضرر وبقاء النفع، وتدعيم المخزون الاستراتيجي للماء، والذي ربما يكفي للاستهلاك المستمر مدة طويلة، سواء كان هذا المخزون مكامن آبار جوفية أو سدود أو بحيرات من المياه العذبة.

لقد أدرك النبي ﷺ حاجة البلاد والعباد للمطر فاستسقى لهم، فلما ارتووا وتحقق ما يهدف إليه، جعل يفكر في نفع البيئة من حوله بهذا الخير العميم، فدعا بتحويله عن المدينة، وأن يسقي ما حولها (الآكام وبطون الأودية) ليُحفظ الماءُ ويستمر نفعه.

إن البعد الاستراتيجي لحفظ الماء في هذا الحديث يعد من أهم قواعد التخطيط الناجح لحفظه، فهو لا يقتصر على الحاجات الآنيَّة بل يتعداها لتلبية الحاجات الآتية. وربما كان استشرافُه لمستقبل بيئة صحراوية تمثل قطرة الماء فيها ثروة، دافعًا لهذا التخطيط الاستراتيجي الحكيم.

ومن المرتكزات الاستراتيجية المهمة في هذا الشأن، أن النبي ﷺ قد جعل

١- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة أبواب الاستسقاء باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة (٢ / ٢٨ / ح ١٠١٤) و اخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة الاستسقاء باب الدعاء في الاستسقاء (٢ / ٦١٢ / ح٨٩٧) كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر، عن شريك، عن أنس بن مالك.

٢- استنبط منه ابن العربي المالكي في المسالك في شرح موطأ مالك(محمد بن عبد الله بن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م) (٣ / ٣١٣) من فقه الحديث استعمال أدبه، الكريم وخُلقه العظيم؛ لأنّه لم يدعِ الله تعالى في أنّ يرفع الغَيْثَ جُملَةً، لئلّاِ يردَّ على الله بَرَكَتَهُ وما رَغبَ إليه فيه وسَأَله إِيّاه، فقال: «اللَّهُمَّ على رؤوس الجبَال والآكام، وبُطُون الأَوْديَةِ ومَنَابت الشَّجَر» وإنّمَا قال ذلك؛ لأنَّ المطَرَ لا يضرّ نزوله في هذه الأماكَن، وقال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلينَا». فيجبَ امتثال ذلك في نِعَمِ اللهِ تعالى إذا كَثُرَت، لا يسأل الله -عَزَّ وَجَلَّ- قطعها ولا صَرْفَها عن العباد.

الموارد المائية ملكًا مشاعًا بين المسلمين؛[1] فعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:(الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: الْمَاءِ، والكلأ، وَالنَّارِ)[2]. وعن جابرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ:(نَهَى عن بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ)[3]. وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ:(ثَلاثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ، فَمَنَعَهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ)[4].

ولقد شملت استراتيجيته في حفظ الماء تفاصيل دقيقة لطرق الحفظ، فقد أرشد ﷺ إلى وجوب تغطية أواني الماء، ومنع التنفس في الإناء والنفخ فيه.

١- قال في (عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ). (٩/ ٢٦٨): « الْمُرَاد الْمِيَاه الَّتِي لَمْ تَحْدُث بِاسْتِنْبَاطِ أَحَد وَسَعْيه كَمَاءِ الْآبَار وَلَمْ يُحْرَز فِي إِنَاء أَوْ بِرْكَة أَوْ جَدْوَل مَأْخُوذ مِنْ النَّهَر» وَقَالَ السِّنْدِيُّ فِي حَاشِيته على سنن ابن ماجه (أبو الحسن الحنفي السندي، شرح سنن ابن ماجه، دار الجيل، بيروت، ط٢، (د.ت)(٢/ ٩١): (الْمَاء مَاء السَّمَاء وَالْعُيُون وَالْأَنْهَار الَّتِي لَا تُمْلَك، فَالْمَاء إِذَا أَحْرَزَهُ الْإِنْسَان فِي إِنَائِهِ وَمِلْكه يَجُوز بَيْعه وَكَذَا غَيْره» قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في «الشرح الممتع» (محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، خرج أحاديثه: عمر الحفيان، ط١، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام، ١٤٢٢هـ). (٨/ ١٤٠): « أما إذا ملكه وحازه وأخرجه ووضعه في البركة، فإنه يجوز بيعه؛ لأنه صار ملكاً له بالحيازة»

٢- أخرجه أبو داود في سننه كتاب البيوع باب من منع الماء (٥/ ٣٤٤/ ٣٤٧٧) وأحمد في المسند (٥/ ٣٦٤) والبيهقي في سننه كتاب إحياء الموات: باب ما لا يجوز إقطاعه من المعادن الظاهرة (٦/ ١٥٠)كلهم من طريق حريز بن عثمان ثنا أبو خداش عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه في سننه كتاب الرهون باب المسلمون شركاء في ثلاث (٣/ ٥٢٨/ ٢٤٧٣) ولفظه:(: «ثَلَاثٌ لَا يُمْنَعْنَ: الْمَاءُ وَالْكَلَأُ وَالنَّارُ) وعن ابن عباس عند ابن ماجه في سننه كتاب الرهون باب المسلمون شركاء في ثلاث (٣/ ٥٢٨/ ٢٤٧٢) والطبراني في «الكبير» (١١/ /١١١٠٥)، وابن عدي في «الكامل»(٤/ ١٥٢٥) والمزي في ترجمة عبد الله بن خراش (١٤/ ٤٥٥)ولفظه:(الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَاءِ وَالْكَلَأِ وَالنَّارِ، وَثَمَنُهُ حَرَامٌ) والحديث صحيح قال الألباني في الإرواء(٦/ ٨):(السند صحيح، ولا يضره أن صاحبيه لم يسم، لأن الصحابة كلهم عدول عند أهل السنة).

٣- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة (٣/ ١١٩٧/ ١٥٦٥) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
وفي حاشية السندي على سنن النسائي (٧/ ٣٠٧) (غالب العلماء على أن الماء إذا أحرزه انسان في انائه وملكه يجوز بيعه، وحملوا الحديث على ماء السماء، والعيون، والأنهار التي لا مالك لها)

٤- (أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المساقاة باب إثم من منع ابن السبيل الماء (٣/ ١١٠/ ٢٣٥٨) ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالحلف، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم(١/ ١٠٣/ ١٠٨) كلاهما من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن هنا نستخلص أن النبي ﷺ -من خلال مجموع الأحاديث الشريفة- قد رسم خطوطًا عريضة وأساسية في المحافظة على الماء، وكأنها تفتح الآفاق أمام أهل الاختصاص للبحث والدراسة عن الطرق القويمة في حفظ الماء.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في النهي عن الإسراف في الماء

أدرك النبي ﷺ أن من أكبر المخاطر التي تهدد البيئة هو الاستهلاك الزائد عن الحاجة، ولأن الوسطية قيمة من القيم العظيمة التي تميز بها ديننا الإسلامي الحنيف فقد طبقها ﷺ حتى في التعامل مع مكتسبات البيئة، فنادى بالاعتدال في ذلك، بل وأدرك ﷺ الخطر المحدق المترتب على استنزاف الموارد البيئية التي من أهمها الماء، الذي به قوام الحياة، فاتخذ ﷺ منهجًا فريدًا في التخطيط للقضاء على ظاهرة السرف.

كان منهج النبي ﷺ قائمًا على القاعدة الربانية العظيمة ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشۡرَبُوا۟ وَلَا تُسۡرِفُوٓا۟ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ [الأعراف:٣١] وكان هدفه الأسمى الحد من الآثار السلبية للهدر المائي؛ لذلك أوجد ﷺ سياسات استراتيجية جديدة تنبع من الإيمان بأن الإنسان كما أنه مُسْتَعْمِر للأرض فهو مستأمن عليها بكل ما فيها من مقومات الحياة، وأن التوازن قيمة إسلامية عالية لا بد من تطبيقها في مناحي الحياة كافة.

إن خفض هدر المياه وتجنب الإسراف فيها يعدان من أهم مقومات التخطيط الاستراتيجي لإدارة الموارد المائية، وقد سعى ﷺ لتوعية أصحابه بضرورة تغيير الممارسات السيئة في استخدام الماء بعدة طرق، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ -رضي الله عنهما- (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ: (مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟) قَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ سَرَفٌ؟ قَالَ: (نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ)[1].

١- أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب أبواب الطهارة وسننها باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه (١ / ٢٧٢ / ٤٢٥) وكذلك أحمد في المسند (١١ / ٦٣٧ / ٧٠٦٦) كلاهما من طريق قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن حيي بن عبد الله المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو.=

فالنبي ﷺ من خلال الإرشاد الموجه لسعد -رضي الله عنه- وبأسلوب تعجبي، أراد أن يسن تشريعًا تنظيميًا يهدف لحماية الموارد المائية، بل إن في قوله (وإن كنت على نهر جار) إشارة إلى أن تقليل الهدر مأمور به حتى لو تحقق الاكتفاء الذاتي من الموارد المائية، فهو ليس مقتصرا على الأماكن ذات الموارد المائية الشحيحة.

ولعل أخطر ما تعاني منه البيئة اليوم هو ظاهرة الإسراف في الماء؛ مما يؤثر سلبًا على كافة الخطط الاستراتيجية، وربما أدى إلى عدم ضمان توفير الماء للأجيال القادمة.

فالنبي ﷺ يؤسس لإجراء وقائي من شح الموارد المائية، لذلك حرص ﷺ في مناسبات شتى على التوعية بعدم الإسراف في الماء، ووضع استراتيجيات دقيقة تضمن عدم التجاوز في استهلاك الماء، ويجعل الفرد مسؤولا عن تنظيم استهلاك الماء، فقد قال ﷺ:(إنَّه سيكونُ في هذه الأمَّة قومٌ يَعتَدونَ في الطُّهور والدُّعاء)[1] بيانًا وتوعيةً بخطورة هذا الأمر، بل إنه ﷺ قرنه بالاعتداء في الدعاء؛ هو قول له شأن عظيم في تنفير النفوس منه، لا سيما إذا علمنا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة:١٩٠].

= والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ٨٢) وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح) وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٦ / ٤٨١): (إسناده صحيح)، وكان الشيخ الألباني رحمه الله قد ضعفه في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (١ / ١٧١) ثم حسنه في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧ / ٨٦١)

١- أخرجه أبوداود في سننه كتاب الطهارة باب الإسراف في الماء (١ / ٧١ / ٩٦) وابن ماجه في سننه كتاب أبواب الدعاء باب كراهية الاعتداء في الدعاء (٥ / ٣٢ / ٣٨٦٤) وأحمد في المسند (٢٧ / ٣٥٦ / ١٦٨٠١)، وابن حبان في صحيحه (١٥ / ١٦٦ / ٦٧٦٤) عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبى نعامة، عن ابن مغفل. وأبو نعامة -واسمه قيس بن عباية الحنفي- لم يسمع من ابن مغفل. ورواه أيضاً ابن حبان (١٥ / ١٦٦ / ٦٧٦٣) عن الجريري، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن ابن مغفل، قَالَ أَبُو حَاتِم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، وَأَبِي نَعَامَةَ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ) والحديث صححه النووي في المجموع (٢ / ١٩٠) وابن حجر في التلخيص (٢ / ١٩١) وكذلك الألباني في صحيح سنن أبي داود (١ / ١٦٣ / ٨٦)

ومن أبعاد خطة الرسول ﷺ في النهي عن الإسراف في الماء أن رسم -بدقة- حدود استهلاك الفرد للشرب، فعَنْ مِقْدَام بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: (مَا مَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ. بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ)(١). وروي عنه أيضًا أنه ﷺ قال: (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا، مَا لَمْ يُخَالِطْهُ إِسْرَافٌ أَوْ مَخِيلَةٌ)(٢).

فالضابط الرئيسي الذي جعله النبي ﷺ لاستهلاك الفرد؛ ألا يتجاوز الحدود المعتدلة في الاستهلاك، ويقاس على ذلك الاستهلاك في جميع مجالات الحياة؛ كالزراعة، والصناعة، والاستخدامات المنزلية وغيرها.

إن من أهم التحديات التي تواجهنا اليوم سوء الاستخدام للموارد المائية، لا سيما مع غياب التخطيط السليم لإدارة استخدامها وفق أطر اقتصادية دقيقة تضمن عدم تجاوز الاستهلاك، وهو الذي نبّه إليه النبي الكريم قبل عدة قرون؛ حيث كان ﷺ يعدل السلوكيات الخاطئة في التعامل مع الماء التي تؤثر على المدى القريب والبعيد بكل تفاصيلها؛ مما يحتم الإفادة من هذه التنبهات في استشراف مستقبل استدامة الموارد المائية. وربما أدّى غياب التخطيط الدقيق للاقتصاد في استهلاك الماء في بعض الأنظمة إلى أزمة كبيرة في الموارد المائية.

١- أخرجه الترمذي في سننه كتاب الزهد باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل (١ / ١٨٩٠ / ٢٣٨٠)و النسائي في سننه الكبير كتاب الوليمة آداب الأكل باب ذكر القدر الذي يستحب للإنسان من الأكل (٦ / ٢٦٨ / ٦٧٣٧) و أخرجه أحمد في المسند (٢٨ / ٤٢٢ / ١٧١٨٦) والطبراني في المعجم الكبير (٢٠ / ٢٧٢ / ٦٤٤) والحاكم في المستدرك (٤ / ٣٣١ / ٧٩٤٥) بطرق عن يحيى بن جابر الطائي عن المقدام، و الحديث صححه الترمذي وابن حبان (٢ / ٤٤٩ / ٦٧٤) والحاكم، وقال البغوي:(هذا حديث حسن) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥ / ٣٣٦).

٢- أخرجه النسائي في سننه كتاب الزكاة باب الاختيال في الصدقة (٥ / ٧٩ / ٢٥٥٩) وابن ماجه في سننه كتاب أبواب اللباس باب البس ما شئت ما أخطأك سرف أو مخيلة (٤ / ٦٠٠ / ٣٦٠٥) وأخرجه أحمد في المسند (١١ / ٢٩٤ / ٦٦٩٥) من طريق همّام بن يحيى عن قتادة به. وإسناده حسنٌ، وقال المنذري في «الترغيب»(عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، الترغيب والترهيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ) (٣ / ١٤٢): «ورواته إلى عمرو محتجٌّ بهم في الصحيح».

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في تقنين الماء في العبادات[1]

لقد كانت نظرة النبي ﷺ للأزمة المائية نظرة شاملة ثاقبة؛ لذلك حينما رسم ﷺ خطة المحافظة على الموارد المائية لم يغفل معالجة العقبات التي ربما تكون عائقًا في تطبيق خطته. ومن تلك العقبات السلوكيات غير المقننة التي ربما أدت إلى الهدر الزائد للماء، ومن ثم تولى ﷺ تطبيق مبدأ قانون حفظ الماء في كافة أموره، حتى ولو كان في مجال العبادات، حتى لا تتخذ حجة لكسر قواعده في النهي عن الإسراف في الماء، بحجة (أفي العبادة سرف)؛ لذلك نقل لنا الصحابة -رضي الله عنهم- جوانب من سلوكياته ﷺ في العبادة تبين حرصه على تحديد مقدار الماء المستخدم في الوضوء كمًا وكيفًا.

فعثمان بنَ عفَّان-رضي الله عنه- توضَّأ فأفرَغَ على يَدَيه ثلاثاً فَغَسَلَهما، ثمَّ تمضمَضَ واستَنثرَ، وغسلَ وجهَهُ ثلاثاً، وغسلَ يَدَهُ اليُمنى إلى المِرفَقِ ثلاثاً، ثمَّ اليُسرى مثلَ ذلك، ثمَّ مسحَ رأسَه، ثمَّ غسلَ قَدمَه اليمنى ثلاثاً ثم اليسرى مِثل ذلك، ثم قال: (رأيت رسولَ الله - ﷺ - توضَّأ مثلَ وضوئي هذا، ثم قال: (مَن تَوضَّأ مِثلَ وضوئي هذا ثمَّ صلَّى رَكعتَين لا يُحدِّثُ فيهما نفسَه، غفرَ الله ما تَقَدَّمَ من ذَنبِه))[2] لقد استطاع عثمان -رضي الله عنه- في هذا الحديث رسم صورة نموذجية لصفة وضوء النبي ﷺ، برز من خلالها ما يدعوا إليه ﷺ من عدم الإسراف في الماء من غير إخلال بالعبادة. ولعل في التركيز على الثلاث غسلات بيان الحد الأعلى الذي لا يجب تجاوزه في الطهارة؛ ولذا ذكر بعض العلماء أن إسباغ الوضوء قد يكون فرضًا، وهو استيعاب المحل مرة، وسنة وهو الغسل ثلاثًا، ومستحب وهو الإطالة مع التثليث.[3]، ولقد حرص عثمان -رضي الله عنه

١- ربما كان هذا المبحث استكمالا للمبحث السابق ولكن لأهميته أردت أن أفرده في مبحث خاص.

٢- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء باب الوضوء ثلاثا ثلاثا (١ / ٤٣ / ١٥٩) ومسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب صفة الوضوء وكماله (١ / ٢٠٤ / ٢٢٦) بطرق عن عثمان.

٣- العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود (١ / ١٧١).

-على الدقة في تمثيل الوضوء النموذجي له ﷺ؛ رغبة منه رضي الله عنه في توعية كافة أفراد المجتمع بأهمية قطرات الماء، وضرورة المحافظة عليها.

وحتى نتصور الدقة في تقنين استعمال الماء في هذه العبادة العظيمة، نراه لا يكتفي ﷺ بتقنين عدد مرات الغسل لكل عضو، بل قنن كمية الماء المستعملة في الطهارة، فعن أنس -رضي الله عنه- قال: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ)[1] وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِنْ مَاءٍ «فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ. قَالَ جَابِرٌ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي «كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ»[2].

إن براعة النبي ﷺ في تقنين كمية الماء المستعملة في الطهارة ساهمت في الحد من التجاوزات التي قد تقع في استعمال الماء للعبادة؛ وربّما ارتبطت بقناعات فكرية، وأن هذا ما يقتضيه إسباغ الطهارة.

إن وضع معايير دقيقة في استخدام الماء وتقنينه في مجال العبادات، يعد حافزًا عظيمًا لتقنين استعمال الماء في جميع المجالات. كما أن التقنين الدقيق كفيل بسد العجز المائي في مختلف البيئات، لا سيما مع وجود بعض السلوكيات الخاطئة التي تؤدي لاستنزاف الموارد المائية التي غالبًا ما يسودها الفهم الخاطئ وتدني مستوى الثقافة، مما يتطلب تدخلاً من الجهات العليا بوضع معايير صارمة، وسن قوانين وتشريعات تحدد كميات المياه، وفق خطة محكمة مستمدة من سنته ﷺ، فمثلاً جرت بين يدي النبي ﷺ واقعة حكم فيها بنفسه، وقد رواها عروة ابن

١- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء باب الوضوء بالمد (١ / ٥١ / ٢٠١) و مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب قدر ماء الوضوء والغسل (١ / ٢٥٨ / ٣٢٥) و(الصاع): كيل يسع أربعة أمداد، و (المد) إناء مكعب طوله ٩. ٢ سم تقريبا.

٢- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثا (١ / ٢٥٩ / ٣٢٩).

الزبير، هي: (أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل، فقال رسول الله ﷺ: «اسق يا زبير، فأمره بالمعروف، ثم أرسل إلى جارك» فقال الأنصاري: أإن كان ابن عمتك. فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اسق، ثم احبس، يرجع الماء إلى الجدر»، واستوعى له حقه)(١).

وقد فهم الصحابة -رضي الله عنهم- ومن بعدهم فحوى خطابه ﷺ، وبناء عليها قننوا صفة إرسال الماء من الأعلى إلى الأسفل، قال العلماء:(إذا انتهى الماء في الحائط إلى مقدار الكعبين أرسله كله إلى من تحته، ولم يحبس منه شيئًا في حائطه)(٢).

قال ابن حجر:(إنهم لما رأوا أن الجدر يختلف بالطول والقصر قاسوا ما وقعت فيه القصة فوجدوه يبلغ الكعبين، فجعلوا ذلك معيارا لاستحقاق الأول)(٣).

المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في استحداث موارد مائية

إن المنظور الاستراتيجي للأزمة المائية يتطلب مشاركة كافة الجهات المعنية والأفراد للإحساس بالمسؤولية تجاه الموارد المائية، لذلك سعى رسول الله ﷺ لاستدامة موارد المياه من خلال العمل على استحداث موارد مائية بسبل شتى، ونشر الوعي بين الأفراد بأهمية ذلك.

فعَنْ سَعْد بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ فَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَقْيُ الْمَاءِ» قَالَ: (فَتِلْكَ سِقَايَةُ

١- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المساقاة باب سكر الأنهار (٣/ ١١١/ ٢٣٥٩) ومسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب وجوب اتباعه ﷺ (٤/ ١٨٢٩/ ٢٣٥٧) من طريق الليث، عن ابن شهاب، عن عروة ابن الزبير.

٢- علي بن خلف بن بطال، شرح صحيح البخارى تحقيق: ياسربن إبراهيم، إبراهيم الصبيحي، ط٢، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٣ه، ٢٠٠٣م (٦/ ٥٠١).

٣- ابن حجر، فتح الباري (٥/ ٣٩).

آلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ).[١]

لقد أدرك ﷺ أن الموارد المائية من المرتكزات الأساسية للحياة، والاهتمام بها واستحداثها يعد أمرًا حيويًا لاستمرار الحياة، وتطورها في شتى النواحي؛ لذلك جعلها من أفضل ما يتصدق به الإنسان في حياته ويدخره لمماته.

فمن خلال سؤال سعد (أي الصدقة أفضل) يتبين أنه كان متطلعًا ليتصدق بما يعود بالحد الأعلى من النفع العميم على لمجتمع، فأشار عليه النبي ﷺ بما يحقق مراده وهو (الصدقة بالماء)، فكان من نواتج ذلك استحداث مورد مائي عظيم (سقاية آل سعد).

لقد استطاع ﷺ أن يجعل الجميع يدرك قيمة الثروة المائية، ومن ثم المساهمة الإيجابية في تخفيف الأزمة المائية، فقد اشتدت حاجة المسلمين للماء، فأشعل ﷺ في نفوسهم الحماس لشراء بئر رومة، فاستجاب عثمان -رضي الله عنه- كما في الرواية عنه ﷺ أنه قال: (من يشتري بئر رومة، فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين)[٢].

١- أخرجه أبو داود في سننه كتاب الزكاة باب في فضل سقي الماء (٣/ ١٠٨ / ١٦٧٩) والنسائي في سننه كتاب الوصايا فضل الصدقة عن الميت (٦/ ٢٥٤ / ٣٦٦٤) وابن ماجه في سننه كتاب الأدب باب فضل صدقة الماء (٤/ ٦٤٣ / ٣٦٨٤) بطرق عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، وأخرجه أبو داود برقم (١٦٨٠) من طريق عن شُعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عبادة. وأخرجه النسائي في سننه كتاب الوصايا باب فضل الصدقة عن الميت (٦/ ٢٥٥ / ٣٦٦٦) من طريق شعبة، عن قتادة، عن الحسن وحده، عن سعد بن عبادة. وهو في «مسند أحمد» (٣٧/ ١٢٤ / ٢٢٤٥٩) والحديث حسن والله أعلم، وقد قبل العلماء مراسيل سعيد بن المسيب.

٢- أخرجه الترمذي في سننه كتاب المناقب باب في مناقب عثمان بن عفان (٦/ ٦٨ / ٣٧٠٣) من طريق يحيى ابن أبي الحجاج المنقري، عن أبي مسعود الجريري، عن ثمامة بن حزن القشيري، وفي سنده يحيى وهو لين الحديث إلا أنه لم ينفرد به فقد تابعه هلال بن أبي الحق كما عند أحمد في المسند (١/ ٥٥٨ / ٥٥٥) قال الترمذي:(هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه عن عثمان.)
والحديث علقه البخاري بصيغة الجزم في صحيحه كتاب المساقاة باب في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوما كان أو غير مقسوم.

فاشتراها عثمان رضي الله عنه[1] استشعارا للمسؤولية المجتمعية حين يشتري البئر ويجعله موردًا للمسلمين في وقت شدة حاجتهم للماء[2].

لقد كانت استراتيجية النبي ﷺ في تنمية الموارد المائية قائمة على اقتراح الحلول المناسبة، التي من شأنها تخفيف الآثار السلبية للأزمة المائية، وكان من ضمن هذه الحلول المساهمة في استحداث موارد مائية جديدة من خلال قنوات شتى؛ كحفر الآبار، أو إعادة إعمارها، أو وقف الموارد المائية.

لقد أدرك ﷺ أن استدامة الموارد المائية لم تكن لتحدث إلا بتكاتف الجهود المبذولة على كافة المستويات، بل لقد استوعبت استراتيجيته ﷺ حتى المسائل البسيطة في الشعور بالمسؤولية في بذل الماء، فعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (تَبَسُّمكَ في وَجْه أخيكَ صَدَقَةٌ لَكَ، وَأمْرُكَ بالْمَعْرُوف وَنَهْيُكَ عَن الْمُنْكَر صَدَقَة، وَإرْشَادُكَ الرَّجُلَ في أَرْض الضَّلَالَة لَكَ صَدَقَةٌ، وَإمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّريقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ في دَلْوِ أَخيكَ لَكَ صَدَقَة)[3] وعن أبي

١- أخرجه البخاري تعليقا في صحيحه كتاب المساقاة باب الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوما كان أو غير مقسوم صحيح البخاري (٣/ ١٠٩) بلفظه وأخرجه في كتاب الوصايا باب إذا وقف أرضا أو بئرا، واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين (٤/ ١٣/ ٢٧٧٨).

٢- مما يستحسن التنبيه له هنا ما ورد في المفصل في تاريخ العرب (جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط٤، دار الساقي للنشر والتوزيع، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م)(٩/ ٧٦) و(١٣/ ١٨٢):(تذكر بعض المصادر أن البئر كمصدر للماء قد تكون بئرًا عادية، وهي البئر القديمة التي لا يعلم لها حافر ولا مالك، وقد تكون بئرًا يعرف صاحبها وحافرها ومالكها. وقد كان الجاهليون يحفرون الآبار لأنفسهم للاستقاء منها وللزرع بمائها، كما كانوا يبيعون ماءها لغيرهم. وقد كانت لليهود آبار بالحجاز حصلوا منها على أموال بسبب بيع مائها للمحتاج إليه... وقد وصلت إلينا نصوص عديدة في حفر آبار أو في شرائها وبيعها، وفي تعميرها، وإصلاحها. وهي ثروة ورأس مال كبير في جزيرة العرب، تحيي الأرض وتميتها، وتفني الناس وتميتهم، ولذلك كانوا إذا حفروا بئرًا أو إذا ظهرت لهم مياه عذبة غزيرة، يقدمون إلى آلهتهم الشكر والحمد والنذور. وقد أقامت الآبار الكبيرة العميقة العذبة مدنًا. وأماتت مدنًا بسبب نضوب مياهها وجفافها، وهي على هذه الأهمية الخطيرة إلى الآن).

٣- أخرجه الترمذي في أبواب البر والصلة باب ما جاء في صنائع المعروف (٤/ ٣٣٩/ ١٩٥٦) و ابن حبان في صحيحه (٢/ ٢٨٦/ ٥٢٩) والطبراني في المعجم الأوسط (٥/ ١١٦) من طريق عكرمة بن عمار. قال: حدثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وأبو زميل اسمه سماك بن الوليد الحنفي، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤/ ٤٥٦) والذي يظهر من دراسة إسناده أنه حديث حسن.

تميمة الهجيمي -رحمه الله- عن رجل أنه سأل النبي ﷺ عن المعروف فقال: (لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوف شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الْحَبْلِ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي..).(١)

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-أن النبي ﷺ قال: (بينما رجل في طريق فاشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب، ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني، فنزل البئر فملأ خفه ماء فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له، قالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجراً؟ فقال: (في كل ذات كبدٍ رطبةٍ أجرٌ)(٢).

إن الشعور بأهمية بذل الماء بين الأفراد، والحرص على بذله من أهم العوامل المؤثرة في تحقيق استدامة موارد المياه، ومن يقلب صفحات التاريخ يجد أثر هذا الوعي في وجود كثير من المبادرات التي أسهمت في معالجة الأزمات المائية ابتداء ببئر رومة،(٣) وعين زبيدة، والأوقاف والمشاريع الخيرية التي لا تنتهي في سقيا الماء.

لقد عزز النبي ﷺ أهمية بذل الماء، والتبرع به، ليس باعتباره أساس حياة الكائن الحي فحسب، بل أيضا باعتباره قوة أساسية للأمن السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي، ولو نظرنا إلى استراتيجيات اختياره للموقع في غزواته لأدركنا عمق تأثير امتلاك الموارد المائية في قوة الأمم والشعوب.

١- أخرجه النسائي في سننه الكبير كتاب الزينة باب موضع الإزار (٨/ ٤٣١ / ٩٦١١) و أحمد في مسنده (٢٥ / ٣٠٩ / ١٥٩٥٥) يُونُسُ بْنُ عُبَيْد، عَنْ عُبَيْدَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْم الْهُجَيْمِيِّ بهذا اللفظ. وله طرق وألفاظ مختصرة ومطولة غَيره، وإسناده صحيح. والصحابَي الَذي أَبهم اسمَه: هو أبو جُرَي جابر بن سليم، ويقال: سليم بن جابر. وذكر أبو حاتم الرازي في «العلل» ٢ / ٣٢٥ أن عبد الوارث سمى صحابيه جابر بن سليم.

٢- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المساقاة باب فضل سقي الماء (٣/ ١١١ / ٢٣٦٣) ومسلم في صحيحه كتاب السلام باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها (٤/ ١٧٦١ / ٢٢٤٤) كلاهما عن مالك بن أنس عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣- التي اشتراها عثمان رضي الله عنه كما سبق بينا ذلك.

المبحث الخامس: أثر تطبيق استراتيجية النبي ﷺ في تحقيق استدامة موارد المياه.

إن القراءات الدقيقة في التقارير التي تصدرها المنظمات الدولية المعنية بالبيئة تؤكد أن من أخطر التهديدات التي تواجه العالم اليوم هو فقدان الأمن المائي والغذائي، بل أصبحت أزمة المياه من أشد الأزمات تعقيدًا، ومن أهم الأمور التي باتت تهدد الأمن والاستقرار لكل إقليم جغرافي.

مما يحتم علينا النظر في أحدث السبل والاستراتيجيات والإفادة منها في تقييم الواقع، ومعالجة مشاكل الندرة، بل وإعادة استقراء التاريخ واتخاذ أفضل ما يمكن أن يحقق استدامة موارد المياه؛ للوصول إلى الأمن المائي.

إن الواقع المعاصر للأزمة المائية يحتم علينا أن نفيد من حكمته ﷺ في مواجهة الأزمات المائية التي واجهت المسلمين في صدر الإسلام لنستلهم منها الخطط والدروس التي تعجز عنها كبرى المنظمات البيئية وهيئاتها.

إن السياسة النبوية في إدارة الموارد المائية استطاعت أن تتغلب على أزمات مائية شكلت خطرًا هدد حياة المسلمين في بيئة شحيحة بالموارد المائية، لذلك فهي جديرة بالتطبيق على نطاق واسع، لا سيما مع توفر الإمكانات المتاحة واستخدام التقنيات والتكنولوجيا الحديثة.

لم تعتمد سياسة النبي ﷺ على مجرد توفير المياه، بل كانت منظومة متكاملة في إدارة المياه، وشملت جوانب اقتصادية، واجتماعية، وصناعية وغيرها.

فمن الناحية الاقتصادية نجد أن النبي ﷺ قد نهى عن الإسراف في الماء، أو تلويثه، وهنا تبرز القيمة الاقتصادية التي تخوّل للمنظمات المعنية بالمياه فرض الغرامات المالية على من يسرف فيها أو يلوثها، والتعامل مع المياه على أنها سلعة

اقتصادية يجب المحافظة عليها، ويجري عليها ما يجري على السلع الأخرى.

وأما من الناحية الاجتماعية، فقد كانت استراتيجية النبي ﷺ -كما أسلفنا- قائمة على الشعور بالمسؤولية الاجتماعية في توفير الماء، والحفاظ عليه، واستحداث موارد للمياه، وهي فرصة كبيرة لتبني زيادة الوعي للشعور بالمسؤولية المائية في مختلف المجتمعات، والحث على الصدقة بالماء، وتبني الأوقاف التي تدعم هذه المسؤولية.

أما من الناحية السياسية فلا شك أن الموارد المائية تؤثر بشكل كبير في استقرار الدول، وقد كانت سياسات النبي ﷺ تركز على أحقية الجميع للماء، فالناس شركاء فيه؛ مما يحتم إدارة هذه الموارد إدارة دقيقة تضمن مراعاة هذه الشراكة، وتوظيفها فيما يخدم الصالح العام.

أما من الناحية الصناعية، فعندما نجد أن الرسول ﷺ قد قنن استخدام الماء في أفضل وأعظم ما يتقرب به إليه من العبادات، فحري بالمنظمات والهيئات أن تقنن استخدام الماء في الميدان الصناعي، وأن تستفاد من التكنولوجيا الحديثة في إعادة استخدام المياه، وتدويرها، والإفادة منها.

إن الكنوز النبوية التي أودعت في كتب الحديث والتي تتعلق بالماء جديرة بالبحث والاهتمام، والتطبيق على أرض الواقع ، وجعلها أصولا لإدارة الموارد المائية، وبإذن الله سوف يسهم الرجوع الحقيقي للسنة النبوية الصحيحة في معالجة الأزمات المائية المحلية والعالمية.

الخاتمة

الحمد لله حمدًا حمدًا، والشكر له شكرا شكرا، الحمد لله على أن يسر وأعان على كتابة هذا البحث وأسأله القبول والسداد.

وفي خاتمة هذا البحث الذي تناول استراتيجية النبي ﷺ في استدامة موارد المياه، والذي استعرضنا فيه الأحاديث النبوية التي بينت سياسته ﷺ في التعامل مع الماء كعنصر مهم من عناصر البيئة.

ومن أهم النتائج التي توصلنا لها في هذا البحث:

- أن النبي ﷺ قد وضع استراتيجيات واضحة للتعامل مع الأزمة المائية.
- أن سياسات النبي ﷺ في حفظ الماء واقعية وشاملة وسهلة التطبيق.
- أن تطبيق استراتيجية النبي ﷺ في تنمية الموارد المائية والمحافظة عليها كفيل بالقضاء على الأزمة المائية العالمية.

وأما التوصيات، فنوصي في ختام هذا البحث بما يلي:

- الإفادة من الأحاديث النبوية في الدراسات الحديثة لمعالجة الأزمة المائية.
- ضرورة زيادة الوعي بأهمية التعامل مع الماء على أنه من أهم عناصر البيئة، وأنه معرض للفقد.
- أن يتبنى المختصون وضع استراتيجية متكاملة في التعامل مع الأزمة المائية معتمدة على الكتاب والسنة.

هذا، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

- أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبير، تحقيق: عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤ه / ٢٠٠٣م.
- أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.
- أحمد بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، بيروت، دار الفكر، ط١١٤٠، ٤هـ / ١٩٨٤م.
- أحمد بن حنبل الشيباني، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف د. عبد الله التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
- أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي (الصغير)، تعليق: محمد الألباني، اعتنى به: مشهور ال سلمان، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٧هـ.
- أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي (الكبير)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢١ه / ٢٠٠١م.
- أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩هـ / ١٩٩٨م.
- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، تعليق: عبد العزيز بن باز، بيروت، دار المعرفة ط١، ، ١٣٩٧هـ.
- أحمد عمر القرطبي، المفهمة لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين ديب وآخرون، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ، ١٤١٧ه / ١٩٩٧م.
- أحمد مختار عبد الحميد عمر معجم اللغة العربية المعاصر، بيروت، عالم الكتب، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.
- جلال الدين السيوطي شرح سنن النسائي، وحاشية الإمام السندي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).

- جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، ومعه معالم السنن للخطابي، تعليق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، الترغيب والترهيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- عبد الله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: سهيل زكرا، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ط٣، ، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.
- علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: عبد الله الدرويش، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- علي بن خلف بن بطال، شرح صحيح البخاري، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، إبراهيم الصبيحي، الرياض، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.
- علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت، مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- عياض بن موسى اليحصبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، المنصورة، دار الوفاء للطباعة والنشر، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- مجد الدين المبارك بن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، إشراف: علي ابن الحسين الأثري، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام، ط١، ١٤٢١هـ.
- محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: بشار عواد، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- محمد بن أحمد الهروي، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، المغرب في ترتيب المعرب، دار الكتاب العربي، (د.ت).

- محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق وشرح: أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م.
- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير + محمد أحمد حسب الله + هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف القاهرة – مصر (د: ت).
- محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دمشق، دار الرسالة العالمية للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
- محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
- محمد ناصرالدين الألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط٤، مكتبة الشروق الدولية، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤ م.
- مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٧هـ.
- ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩هـ/ ١٩٧٩م.
- ناصر الدين الألباني، السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض (د.ت).
- يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمد نجيب المطيعين، جدة، مكتبة الإرشاد، مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
- يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، تهذيب الكمال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠ / ١٩٨٠م.

References:

- Ahmed bin Al-Hussein Al-Beihai, Al-Sunan Al-Kabeer, verified by: Abdel Qader Atta, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmia, 3rd edition, 1424 AH/2003 AD.
- Ahmed bin Al-Hussein Al-Bayhaqi, People of Faith, verified by: Abdul-Ali Abdul-Hamid Hamid, Al-Rushd Library for Publishing and Distribution in Riyadh in cooperation with the Salafi House in Bombay, India, 1st edition, 1423 AH/2003 AD.
- Ahmed bin Hajar Al-Asqalani, Tahdheeb Al-Tahdheeb, Beirut, Dar Al-Fikr, 4th edition-1140 AH/1984 AD.
- Ahmed bin Hanbal Al-Shaibani, Musnad Al-Imam Ahmed, verified by: Shuaib Al-Arnaout and others, supervised by Dr. Abdullah Al-Turki, Beirut, Al-Resala Foundation, 1st edition, 1421 AH _ 2001 AD.
- Ahmed bin Shuaib Al-Nasa'i, Sunan Al-Nasa'i (Al-Saghir), commented by: Muhammad Al-Albani, putted in consideration by: Mashhour Al Salman, Riyadh, Al-Maaref Library for Publishing and Distribution, 1st edition, 1417 AH.
- Ahmed bin Shuaib Al-Nasa'i, Sunan Al-Nasa'i (The Great), verified by: Hassan Abdel Moneim Shalabi, Supervision: Shuaib Al-Arnaout, Beirut, Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, 1st edition, 1421 AH/2001 AD.
- Ahmed bin Abdullah Abu Naim Al-Asbahani, The Ornament of the Guardians and the Classes of the Righteous, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, 1409 AH/1998 AD.
- Ahmed bin Ali bin Hajar Al-Asqalani, Fath Al-Bari, commented by: Abdul Aziz bin Baz, Beirut, Dar Al-Maarifa, 1st edition, 1397 AH.
- Ahmed Omar Al-Qurtubi, the Understanding of what is confused from summarizing the book of Muslim, Verified by: Muhyi Al-Din Deeb and others, Dar Ibn Katheer, Dar Al-Kalim Al-Tayyib, Damascus, Beirut, 1st edition, 1417AH/1997AD.
- Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar, Contemporary Arabic Dictionary, Beirut, World of Books, 1429 AH/2008 AD.
- Jalal al-Din Al-Suyuti, Sharh Sunan al-Nasa'i, and the footnote of Imam Al-Sindi, verified by: The Office of Islamic Heritage Investigation, Dar Al-Maarifa, Beirut, (D.T).
- Jawad Ali, Detailed in the History of the Arabs Before Islam, Dar Al-Saqi for Publishing and Distribution, 4th edition, 1422 AH/2001 AD.

- Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani, Sunan Abi Dawood, and the parameters of the Sunan by Al-Khattabi, commented by: Izzat Obaid Al-Daas and Adel Al-Sayed, Ibn Hazm House for Printing, Publishing and Distribution, 1st edition, 1418 AH/1997 AD.
- Abd al-Azim ibn Abd Al-Qawi al-Mundhiri, «Targheeb wa'l-Tarheeb», Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1417 AH.
- Abdullah bin Uday, Al-Kamel in weak men, verified by: Suhail Zakkar, Dar al-Fikr for printing and publishing, Beirut, 3rd edition, 1409 AH/1988 AD.
- Ali bin Abi Bakr Al-Haythami, Majma' Al-Zawa'id and the Source of Benefits, verified by: Abdullah Al-Darwish, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, 1414 AH/1994 AD.
- Ali bin Khalaf bin Battal, Explanation of Sahih Al-Bukhari, verified by: Yasirbin Ibrahim, Ibrahim Al-Subaihi, Riyadh, Al-Rushd Library, 2nd edition, 1423 AH/2003 AD.
- Ali bin Omar Al-Daraqutni, Sunan Al-Daraqutni, verified by: Shuaib Al-Arnaout and others, Beirut, Al-Resala Foundation for Publishing and Distribution, 1st edition, 1424 AH/2004 AD.
- Iyad bin Musa al-Yahsabi, Ikmal of the teacher with the benefits of a Muslim, verified by: Yahya Ismail, Mansoura, Dar al-Wafaa for Printing and Publishing, 2nd edition, 1425 AH/2004 AD.
- Majd Al-Din Al-Mubarak Bin Al-Atheer Al-Jazari, The End in Gharib Al-Hadith and Al-Athar, supervised by: Ali Bin Al-Hussein Al-Athari, Dar Ibn Al-Jawzi for Publishing and Distribution, Dammam, 1st edition, 1421 AH.
- Muhammad bin Ahmed Al-Dhahabi, The Life of the Nobles' Flags, Al-Dhahabi, verified by: Bashar Awad, Beirut, Al-Resala Foundation, 1st edition, 1417 AH/1996 AD.
- Muhammad bin Ahmed Al-Harawi, Language Refinement, verified by: Muhammad Awad Mereb, House of Revival of Arab Heritage, Beirut, 1st edition, 2001 AD.
- Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, Morocco in the arrangement of the Arabized, Dar Al-Kitab Al-Arabi, (T.D).
- Muhammad bin Issa bin Surat Al-Tirmidhi, Sunan Al-Tirmidhi, verified and explained by: Ahmed Shaker, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, 2nd Edition, 1388 AH/1968 AD.

- Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur, Lisan al-Arab, verified by: Abdullah Ali al-Kabir + Muhammad Ahmad Hasb Allah + Hashem Muhammad al-Shazly, Dar al-Maaref, Cairo - Egypt (T:D)
- Muhammad bin Yazid bin Majah Al-Qazwini, Sunan Ibn Majah, verified by: Shuaib Al-Arnaout and others, Damascus, Dar Al-Resala Al-Alameya for Publishing and Distribution, 1st edition, 1430 AH/2009 AD.
- Muhammad Shams al-Haqq al-Azeem Abadi, Awn al-Mabood, Sharh Sunan Abi Dawood, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 2nd edition, 1415 AH.
- Muhammad Nasir Al-Din al-Albani, Sahih and Dae›f Sunan Abi Dawood, Ghirass Publishing and Distribution Establishment, Kuwait, 1st edition, 1423 AH/2002 AD.
- Complex of the Arabic Language, Al Mujam Al Waseet, 4th edition, Al Shorouk International Library, 1425 A.H./2004 A.D.
- Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri, Sahih Muslim, verified by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Beirut, Arab Heritage Revival House, 1st edition, 1417 AH.
- Nasir Al-Din al-Albani, Irwa Al-Ghalil in the explanation of the hadiths of Manar Al-Sabil, supervised by: Muhammad Zuhair al-Shawish, The Islamic Bureau, Beirut, 1st edition, 139AH/1979AD.
- Nasser Al-Din Al-Albani, Al-Silsilah Al-Sahihah and some of its jurisprudence and benefits, Knowledge Library for Publishing and Distribution, Riyadh (T.D.).
- Yahya bin Sharaf Al-Nawawi, Al-Majmoo' explanation of Al-Muhadhab, verified by: Muhammad Najib Al-Mutai'i, Jeddah, Al-Irshad Library, Al-Resala Foundation for Publishing and Distribution, 1421 AH - 2001 AD.
- Youssef bin Al-Zaki Abdul Rahman Abu Al-Hajjaj Al-Mazi, Tahdheeb Al-Kamal, verified by: Dr. Bashar Awwad Maarouf, Al-Resala Foundation, Beirut, 1st edition, 1400/1980 AD.



Contents

SCIENTIFIC ADVISORY BOARD

Prof. Salah Fadal
Ain Shams University - The Head of Arabic Language Academy – Cairo

Prof. Kotb Rissouni
University of Sharjah – UAE

Prof. Benaissa Bettahar
University of Sharjah – UAE

Prof. Saleh M. Al-Fouzan
King Saud University – KSA

Prof. Jamila Hida
Université Mohammed I Ouajda - Morocco

EDITORIAL BOARD

Prof. Iyad Ibrahim - UAE

Prof. Mukhtar Marzouk - Egypt

Prof. Mustafa Al-Helali - UK

Prof. Faiza Al-Qassem - France

Prof. Saeed Yaqteen - Morocco

Prof. Joudeh Mabrouk - Egypt

Prof. Hassan Awad Al-Suraihi - KSA

Dr. Abdul Khaleq Azzawi - USA

Dr. Ahmad Bsharat - UAE

Dr. Abdel Nasir Yousuf - UAE

Translation Committee: Mr. Saleh Al Azzam, Mrs. Dalia Shanwany, Mrs. Majdoleen Alhammad, Dr. Muhamad Jamal



UNITED ARAB EMIRATES - DUBAI
AL WASL UNIVERSITY

AL WASL UNIVERSITY JOURNAL

Specialized in Humanities and Social Sciences

A Peer-Reviewed Journal

GENERAL SUPERVISOR

Prof. Mohammed Ahmed Abdul Rahman
Chancellor of the University

EDITOR IN-CHIEF

Prof. Khaled Tokal

DEPUTY EDITOR IN-CHEIF

Dr. Lateefa Al Hammadi

EDITORIAL SECRETARY

Dr. Sharef Abdel Aleem

ISSUE NO. 64
Dhu al-Qa'dah 1443H - June 2022CE

ISSN 2791-2949 (Online)

This Journal is listed in the **"Ulrich's International Periodicals Directory"**
under record No. 157016
e-mail: research@alwasl.ac.ae, awuj@alwasl.ac.ae



UNITED ARAB EMIRATES-DUBAI
AL WASL UNIVERSITY

Al Wasl University Journal

Specialized in Humanities and Social Sciences

A Peer-Reviewed Journal - Biannual

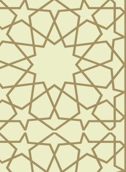
(The 1st Issue published in 1410 H - 1990 C)

ISSN 2791-2949 (Online)

June - Dhu al-Qa'dah
2022 CE / 1443 H



64



Issue No. 64
Email: research@alwasl.ac.ae
Website: www.alwasl.ac.ae